



المقدمة:

ال المسلم بشخصيته الفريدة التي بناها الإسلام لا يعرف المداهنة والمجاملة، يقف مع الحق أينما كان ومع من كان لا يفرق في ذلك بين صديق وعدو، أو بين قوي وضعيف، بل ولا يفرق فيه بين نفسه وغيره.

1- الشهادة بالحق ولو على النفس أو الوالدين والقرابة:

قال تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كُوَنُوا قَوْمٌ مِّنَ الْقُسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ أَلْوَلِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرٌ فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَبَعُوا الْهُوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْقَى أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) [النساء 135]

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط، أي بالعدل، فلا يعدلوا عنه يمينا ولا شمala ولا تأخذهم في الله لومة لائم، ولا يصرفهم عنه صارف، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متناصرين فيه.

وقوله: {شُهَدَاءَ لِلَّهِ} أي: ليكن أداؤها ابتعاء وجه الله، فحينئذ تكون صحيحة عادلة حقا، حالية من التحريف والتبديل والكتمان؛ ولهذا قال: {ولو عَلَى أَنفُسِكُمْ} أي: اشهد الحق ولو عاد ضررها عليك وإذا سئلت عن الأمر فقل الحق فيه، وإن كان مضرة عليك، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجا ومخرجا من كل أمر يضيق عليه.

وقوله: {أَوْ أَلْوَلِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ} أي: وإن كانت الشهادة على والديك وقرابتك، فلا تراغم فيهما، بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكم على كل أحد، وهو مقدم على كل أحد.

وقوله: {إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرٌ فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا} أي: لا ترعاه لغناه، ولا تشفق عليه لفقره، الله يتولاهما، بل هو أولى بهما منك، وأعلم بما فيه صلاحهما.

وقوله {فَلَا تَتَبَعُوا الْهُوَى أَنْ تَعْدِلُوا} أي: فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغضه الناس إليكم، على ترك العدل في أموركم وشأنكم، بل الزموا العدل على أي حال كان، كما قال تعالى: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَعْدَلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى} [المائدة: 8]

ومن هذا القبيل قول عبد الله بن رواحة، لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم يخرص على أهل خيبر ثمارهم وزرعهم، فأرادوا أن يرشوهم ليرفق بهم، فقال: والله لقد جئتم من عند أحب الخلق إلي، ولأنتم أبغض إلي من أعدادكم من القردة والخنازير، وما يحملني حبي إياه وبغضي لكم على ألا أعدل فيكم. فقالوا: "بهذا قامت السماوات والأرض".

وقوله: {وَإِنْ تَلْقَى أَوْ تُعْرِضُوا} قال مجاهد وغير واحد من السلف: {تَلْقَى} أي: تحرفوا الشهادة وتغيروها، والإعراض" هو: كتمان الشهادة وتركها، قال الله تعالى: {وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ عَاشِمٌ قَلْبُهُ} [البقرة: 283] وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها". ولهذا توعدهم الله بقوله: {فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} أي: وسيجازيكم بذلك.

من تطبيقات الانحياز للحق أن العقوبات والحدود الشرعية لا تفرق بين غني أو فقير ولا تهادنُ ذا قوة وتنزل بالضعفاء: قال تعالى: {الَّذِيَّةُ وَالرَّازِيَّةُ فَاجْلِدُو كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدٍ وَلَا تُأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [النور:2]، وقال سبحانه: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُو أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [المائدة: 38].

وفي هذا السياق حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: أن قريشاً أهملهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: ومن يجرئ عليه إلا أسامة حب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فكلمه أسامة. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (أتشفع في حد من حدود الله). ثم قام فاختطف فقال (أيها الناس إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)

فبين عليه الصلاة والسلام أن التمييز في إقامة الحدود هلكة، وهذا الكلام يوحى أن عدم العدل والمساواة بين الشريف والوضع إذا أتيا ما يستوجب الحد في حقيقهما سبب للهلاك، مع أن الحد يقام، لكنه يقام على قوم ولا يقام على آخرين، وهذا ما يعرف في هذا الزمان بالمحسوبيّة، فلان لا يضرب ولا يحبس ولا تصل إليه الأيدي؛ لأن قريبه فلان من الناس، أو لأنه صاحب وجاهة أو منصب، أو مال أو رئاسة أو غير ذلك، فهذا لا يجوز لأحد أن يقترب منه لمكانته الاجتماعية!! أما الوضع فإنه أول من يُطبق عليه الحد، وكلمة الوضع ليست إهانة، إنما هو مصطلح وضع لمن لم يكن له أهل أو منصب أو قبيلة، أو ليس لديه مال أو غير ذلك، أما ميزان التفضيل في لسان الشرع فهو بتقوى الله عز وجل، فكم من إنسان يظن أنه على المنزلة مرموقة المكانة لكنه لا يزن عند الله جناح بعوضة!

وكم من إنسان لا يُؤبه له ولا يلتفت إليه، لكنه في أعلى علية عند رب العالمين سبحانه وتعالى! والنبي عليه الصلاة والسلام قال: (لا فضل لعربي على أعمجي ولا لأبيض على أسود إلا بالتفوى)، وقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْاكُمْ} [الحجرات:13].

وقال عليه الصلاة والسلام: (رُبَّ أَشَعَّتْ أَغْبَرَ مَدْفَوْعَ بِالْأَبْوَابِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهِ) فميزان الشرع هو الميزان العدل، إذ إن المرء يوزن بتقواه، وما دون ذلك لا وزن له عند الله عز وجل. قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله) هذا قسم، وكأنه يقول: والله، مع أنه لم يُستَقَسِّمَ، وإنما أقسم عليه الصلاة والسلام من غير أن يستقسمه أحد؛ لبيان أهمية الأمر وخطورته والتأكيد عليه. قال: (وايم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)، وفي هذا إثبات القدوة والأسوة، إذ إنه عليه الصلاة والسلام يبدأ بنفسه أولاً.

3- عدم الانحياز للحق من صفات المنافقين:

آيات عظيمة في سورة النور بيانها ساطع وبرهانها واضحة تكشف نفسيات أهل النفاق وتفضحهم فلا أحد أعلم بهم كخالقهم، كما وتكشف عن دواخل أهل الإيمان المذعنين لحكم الله ورسوله، قال تعالى: {لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطْعَنَا ثُمَّ يَنْوَلُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ

لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بِلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقِيَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ {[النور 46 - 52]

4- عقوبة من انحراف ظالم:

قال تعالى: {وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أُولَئِي أُمُّمٍ لَا تُنْصَرُونَ} [هود: 113]. فإذا كان الركون للظالمين عقوبته النار فكيف بمن يظلم الناس؟!

قال تعالى: {إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَا كَالْمُهَلِّ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِسُسَ الشَّرَابِ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقَا} [الكهف: 29].

وقال: {وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} [الشورى 8]

وقال: {وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ ثُنِّدْهُ عَذَابًا كَبِيرًا} [الفرقان 19]

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ ضَنَادَ اللَّهَ، وَمَنْ حَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، لَمْ يَزُلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزَعَ عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْغَةً الْخَيَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ)

وكما تحرم الشفاعة في الحدود يحرم على الإمام قبول الشفاعة فيها، فعن الزبير بن العوام رضي الله عنه (أنه لقي رجلاً قد أخذ سارقاً يريد أن يذهب به إلى السلطان فشفع له الزبير ليرسله، فقال: لا حتى أبلغ به إلى السلطان، فقال الزبير: إنما الشفاعة قبل أن يبلغ السلطان، فإذا أبلغ السلطان لعن الشافع والمشفع).

وفي رواية أنه قال: (إذا بلغ الحد إلى الإمام فلا عفا الله عنه إن عفا)

الشفاعة في التعزير جائزة:

والفرق بين الحد والتعزير هو أن الحد مقدر، بخلاف التعزير؛ فإنه يرجع إلى اجتهاد المعاذر.

ويحرم على السلطان أو من ينوب عنه أن يتنازل عن إقامة الحد، أو أن يعفو عنه؛ خلافاً للتعزير، فإن التعزير يراعي فيه أصحاب الهيئات وأصحاب المروءات، كما يراعي فيه الوسيلة الأنجع والأحسن والأفضل في حق المعاذر، فربما ارتكب ما يستوجب التعزير اثنان: أحدهما معروف بالشر، والآخر من أصحاب الهيئات كالعلماء والمشايخ والوزراء والأمراء والسلطانين، أو رجل له منزلة في قلوب الخلق، أو رجل يشار إليه بالبنان بالجود والكرم أو العلم، أو غير ذلك من ذوي الهيئات، وقد مضت السنة على إقالة ذوي الهيئات عثراتهم؛ فعن عائشة، رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيَّئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ)

خلافاً لمن كان معروفاً بالشر والفساد، فإنه إذا وقع فيما يستوجب التعزير فإن قدر له المعاذر أقصى العقوبة التعزيرية فيكون هذا مخالفًا إذا ارتكب نفس الفعل رجل من أصحاب الهيئات، فإنما يكفي معه مجرد اللوم أو التوبية أو المعاذبة الرقيقة اللطيفة؛ لأنهما لا يستويان في المكانة والمنزلة، كما أن هذا ارتكب الفعل لأول مرة، وهذا ارتكبه عشرات المرات أو مئات المرات فلا يستويان.

وقد نقل ابن عبد البر الاتفاق على جواز الشفاعة في ما يقتضي التعزير.

5- المخرجات التي نبغي:

أن نصلح بالحق أئم الظالم أيا كان شأنه وأن نقف مع صاحب الحق أيا كان شأنه، وأن نقبل الحق ولو كان في تطبيقه ضرر على أنفسنا، تماماً ما قال الصديق رضي الله عنه: **وَلَيْتُ عَلَيْكُمْ وَلَيْسْتُ بِخَيْرِكُمْ، إِنْ أَحْسَنْتُ فَأُعْنِيَنِي وَإِنْ أَسَأْتُ**

فقوموني القوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه، والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ له حقه.

1 - ابن كثير 2/433

2 - البخاري حديث رقم/ 3288، مسلم: حديث رقم: 4505

3 - أخرجه أبو داود/ 3597 وصححه الألباني

4 - أخرجه مالك

5 - أخرجه الدارقطني

6 - أبو داود / 4375 وصححه الألباني

المصادر: